[350] في صحيحي البخاري ومسلم غير صحيح، وهو ما روى من قوله (عليه السلام) لعائشة في مرضه: _____ = للحجة، والا فالقوم كانوا مفتونين بالامارة مشغوفين بحب الرئاسة عازمين على منع العترة من حقوقهم ولذلك لم ينفذوا جيش أسامة حذرا أن يلحق الرسول الاكرم بالرفيق الاعلى في غيابهم فلا يمكنهم بعد ذلك تنفيذ نياتهم أو يشق عليهم ذلك ولذلك قالوا انما الرجل يهجر حين أمرهم باحضار الكتف والدواة ولذلك أرادوا أن يفتكوا به (صلى ا عليه وآله) ولذلك.. على انك قد عرفت فيما سبق ص 187 و 273 أنه وهكذا أصحابه وشيعته احتجوا بحديث الغدير وسائر الايات النازلة في ولايته وامامته عند انكارهم لامر السقيفة، وشارح النهج نفسه قد روى احتجاجه بحديث الغدير، واعترف بأنه حق ثابت حيث قال في كلام له 2 / 61: " نحن نذكر في هذا الموضع ما استفاض في الروايات من مناشدته أصحاب الشورى - يعنى بعد موت عمر - وتعديده فضائله وخصائصه التى بان بها منهم ومن غيرهم قد روى الناس فأكثروا، والذى صح عندنا أنه لم يكن الامر كما روى من تلك التعديدات الطويلة لكنه قال لهم بعد أن بايع عبد الرحمن والحاضرون عثمان وتلكأ هو عليه السلام عن البيعة " ان لنا حقا ان نعطه نأخذه وان نمنعه نركب أعجاز الابل وان طال السرى " في كلام قد ذكره أهل السيرة وقد أوردنا بعضه فيما تقدم، ثم قال لهم: أنشدكم ا أفيكم أحد آخى رسول ا بينه وبين نفسه غيرى ؟ فقالوا: لا، فقال: أفيكم أحد قال له رسول ا: من كنت مولاه فهذا مولاه غيرى ؟ فقالوا: لا، فقال: أفيكم أحد قال له رسول ا أنت منى بمنزلة هارون من موسى الا أنه لا نبى بعدى غيرى ؟ قالوا: لا، إلى أن قال: قال (عليه السلام): فأينا أقرب إلى رسول ا نسبا ؟ قالوا: أنت... " فعلى هذا لا معنى لا نكاره النص وهو نفسه يروى نص الغدير والمؤاخاة والمنزلة، ويعترف باحتجاجه عليه الصلاة والسلام بهذه النصوص المذكورة يوم الشورى، فان الاحتجاج بالنص حيث ثبت ثبت النص، من دون فرق بين أن يكون في مناشدة الشورى أو في الرحبة أو يوم الجمل أو يوم صفين، فان شئت تفصيل ذلك فراجع الغدير المجلد الاول حيث أنه أثبت تواتر الحديث من دون ريب وترى أحاديث المناشدة من ص 213 - 159 وهكذا المجلد السادس من احقاق الحق ونصوص المناشدة من ص 305 - 340 - على أن احتجاجه - روحي له الفداء - بالاولوية والاقربية، كان في اثبات امامته =

_____